الأمم المتحدة S/PV.3502

مؤقت

مجلس الأمن

السنة الخمسون

الجلسة ٣٥٠٢

الأربعاء، ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٥، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس:	السيد ليغويلا	(بوتسوانا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد سيدوروف
	الأرجنتين	السيد زاولس
	ألمانيا	السيد هنزه
	اندونيسيا	السيد ويبيسونو
	إيطاليا	السيد فرارين
	الجمهورية التشيكية	السيد روفنسكي
	رواندا	السيد باكوراموتسا
	الصين	السيد لي جاوشنغ
	عُمان	السيد الخصيبي
	فرنسا	السيد مريميه
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السير ديفيد هناي
	نيجيريا	السيد غمباري
	هندوراس	السيد مرتينيز بلانكو
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد إندرفورث

جدول الأعمال

الحالة في رواندا

تقرير الأمين العام المقدم عملا بالفقرة ٥ من قرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤) (S/1995/134)

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إرسال التصويبات بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع الى: Chief, Verbatim Reporting Section, Room C-178 مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٥

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

الحالة في رواندا

(تقرير الأمين العام المقدم عملا بالفقرة ٥ من قرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤) (S/1995/134)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. يجتمع مجلس الأمن وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

معروض على أعضاء المجلس تقرير الأمين العام المقدم عملا بالفقرة ٥ من قرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤)، الوثيقة S/1995/134.

ومطروح على أعضاء المجلس أيضا الوثيقة S/1995/148، التي تتضمن نص مشروع القرار الذي أعد في سياق المشاورات السابقة للمجلس.

وانني أفهم أن المجلس على استعداد للشروع في التصويت على مشروع القرار المعروض عليه. وإذا لم أسمع أي اعتراض، سأطرح مشروع القرار للتصويت.

لعدم وجود اعتراض تقرر ذلك.

أعطي الكلمة أولا لأعضاء المجلس الذين يودون الإدلاء ببيانات قبل التصويت.

السيد باكوراموتسا (رواندا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): يشكر وفد بلادي الأمين العام على تقريره بشأن تنفيذ الفقرة ٥ من قرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤). وكما يعلم الأعضاء، كان إنشاء المحكمة الدولية بناء على الطلب المحدد الذي تقدمت به الحكومة الرواندية، ولصالح إقامة العدل وسيادة القانون اللذين افتقر إليهما بلدنا منذ عام ١٩٥٩.

إن النقاط الأساسية التي تدور في خلد حكومة وشعب رواندا لا تتضمن إنزال العقاب أو الأخذ بالثأر - بل بالأحرى، تطبيق العدالة - وإقامة حكم القانون، وبعبارة أخرى، إقامة أساس للخروج من الدوامة الشريرة، دوامة الإفلات من العقوبة، التي ظلت تعصف بالبلاد منذ أكثر من ٣٥ عاما. ولعل الأعضاء يذكرون أن حصيلة مناقشات مجلس الأمن لم تكن بالضبط ما كان يحتاجه ويتوقعه شعب رواندا وحكومتها.

وأود أن أذكر أن أحد الأسباب التي كانت ستدفع بوفد بلادي إلى التصويت ضد مشروع القرار ذاك - الذي طالبنا به نحن - كان مسألة اختيار مقر المحكمة الدولية لرواندا. فالمحكمة ينبغي أن يكون مقرها رواندا نظرا لأنها محكمة لمحاكمة الروانديين. والواقع أن شعب رواندا بحاجة لأن يرى العدالة تطبق بالنسبة لأبنائه وبناته مثلما فعلت جميع شعوب العالم من الألمان والفرنسيين واليهود وغيرهم من الشعوب، ولا سيما بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية. ولا نرى أي سبب لحرمان الروانديين من هذا الحق وهم شعب يود أن يستخدم العدالة كأساس للوحدة الوطنية في أعقاب أعمال إبادة الجنس المرتكبة في ١٩٩٤، ولإعادة تعمير بلد دمره الظلم. ولكن أيضا، والأهم من ذلك، كيف يمكن للناجين من أعمال الإبادة والمجازر - أن يغفروا إن لم تُطبق العدالة أمام ناظريهم؟

ولأسباب عملية، يعتقد وفد بلادي أن نقل مقر المحكمة إلى خارج رواندا سيعني تعبئة موارد هائلة لضمان وجود المدنيين هناك لمحاكمتهم ودفع تكاليف السفر والمعيشة للشهود والمدعين. ووفد بلادي يخشى أن يكون أداء المحكمة الدولية ضئيلا فعلا، نظرا لأن رواندا لا تملك أية موارد، ولأن المنظمة تتذمر دوما من نقص التمويل.

لقد قررت حكومة رواندا فعلا العمل مع المحكمة الدولية ودعمها إذ أنها ترغب في التعاون إلى الحد الذي يكون فيه التعاون ممكنا وإلى الحد الذي لا تتعرض فيه مصالح الشعب الرواندي للخطر. وفي إطار التعاون هذا، فإن وفد بلادي، في حين يفضل إقامة المقر في رواندا، لا يعترض على أن يكون مقرها في بلد مجاور

وقريب من رواندا بغية التقليل من الآثار المذكورة المترتبة على كونه خارج البلاد.

وينتهز وفد بلادي هذه الفرصة ليتوجه بالشكر لتنزانيا، التي ستضطلع مرة أخرى، في أروشا بدور تاريخي ورمزي بالنسبة لرواندا. ووفد بلادي يتشاطر القلق الذي أعرب عنه الأمين العام في الفقرة ٤٢ من تقريره (S/1995/134) بشأن العدل والإنصاف الضروريين للمحكمة الدولية. وحقيقة أن هذه الحجة استخدمت لصالح نقل مقر المحكمة خارج رواندا لا يعني أن وفد بلادي يوافق عليها في أي حال من الأحوال. إن حكومة بلادي التي لا يقل انشغالها وحسها بالعدل والإنصاف عن انشغال وحس أي كان، تشهد أن حكومة رواندا هي التي طلبت إنشاء المحكمة الدولية. ووفد بلادي يتمنى أن تكون هناك حجج أخرى لنقل المقر.

أود أن أختتم بياني بتوجيه الشكر لمكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة، الذي كان على اتصال دائم بوفد بلادي بالنسبة للمحكمة الدولية. ونظرا للحالة الراهنة لرواندا فإن مثل هذه الاتصالات ضرورية وتسهل التعاون. وأود التذكير بأن الحرص على تطبيق العدالة في رواندا الذي أظهره مجلس الأمن يتضمن وجوب إيلاء تفكير جاد بدعم المحاكم الرواندية، المؤهلة لاستكمال عمل المحكمة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أطرح الآن للتصويت مشروع القرار S/1995/148.

أجري التصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، ألمانيا، اندونيسيا، ايطاليا، بوتسوانا، الجمهورية التشيكية، رواندا، الصين، عـُمان، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، نيجيريا، هندوراس، الولايات المتحدة الأمريكية.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لدينا ١٥ صوتا مؤيدا. اعتمد مشروع القرار بالإجماع بوصفه القرار ٩٧٧ (١٩٩٥).

ليس هناك متكلمون آخرون. وبهذا يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

وسيبقي مجلس الأمن المسألة قيد نظره.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/٤٥